

مؤتمر نزع السلاح

رسالة مؤرخة ٢٣ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٤ موجهة من الأمين العام للأمم المتحدة إلى رئيس مؤتمر نزع السلاح، يحيل فيها القرارات والمقررات التي اتخذتها الجمعية العامة في دورتها الثامنة والخمسين بشأن مسائل نزع السلاح والأمن الدولي

إضافة

يشرفني أن أحيل إليكم طيه قائمة بالقرارات التي اتخذتها الجمعية العامة في دورتها الثامنة والخمسين والتي تشير تحديداً إلى مؤتمر نزع السلاح، وكذلك قرارات ومقررات أخرى تتناول مسائل نزع السلاح والأمن الدولي أو تتصل بها.

(توقيع): كوفي عنان

المرفق

مقررات بشأن مسائل نزع السلاح والأمن الدولي اعتمدت في
الدورة الثامنة والخمسين للجمعية العامة

- ٥١٥/٥٨ التحقق بجميع جوانبه، بما في ذلك دور الأمم المتحدة في مجال التحقق
- ٥١٦/٥٨ استعراض تنفيذ الإعلان الخاص بتعزيز الأمن الدولي
- ٥١٧/٥٨ عقد مؤتمر الأمم المتحدة لتحديد سبل القضاء على الأخطار النووية في سياق نزع السلاح النووي
- ٥١٨/٥٨ إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في وسط آسيا
- ٥١٩/٥٨ توطيد السلام من خلال تدابير عملية لنزع السلاح
- ٥٢٠/٥٨ العلاقة بين نزع السلاح والتنمية
- ٥٢١/٥٨ عقد دورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة المكرسة لنزع السلاح.
- وقد وُزعت جميع الوثائق والمحاضر المتعلقة ببنود نزع السلاح والأمن الدولي أثناء الدورة الثامنة والخمسين للجمعية العامة على جميع أعضاء الأمم المتحدة، بما في ذلك جميع أعضاء مؤتمر نزع السلاح.

٥١٥/٥٨ - التحقق بجميع جوانبه، بما في ذلك دور الأمم المتحدة في مجال التحقق

قررت الجمعية العامة، في جلستها العامة ٧١، المعقودة في ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، بناء على توصية اللجنة الأولى^(١)، أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها التاسعة والخمسين البند المعنون "التحقق بجميع جوانبه، بما في ذلك دور الأمم المتحدة في مجال التحقق".

٥١٦/٥٨ - استعراض تنفيذ الإعلان الخاص بتعزيز الأمن الدولي

قررت الجمعية العامة، في جلستها العامة ٧١، المعقودة في ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، بناء على توصية اللجنة الأولى^(٢)، أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها التاسعة والخمسين البند المعنون "استعراض تنفيذ الإعلان الخاص بتعزيز الأمن الدولي".

٥١٧/٥٨ - مؤتمر الأمم المتحدة لتحديد سبل القضاء على الأخطار النووية في سياق نزع السلاح النووي

قررت الجمعية العامة، في جلستها العامة ٧١، المعقودة في ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، بتصويت مسجل بأغلبية ١٣٣ صوتاً مقابل ٦ أصوات وامتناع ٣٨ عضواً عن التصويت^(٣)، بناء على توصية اللجنة الأولى^(٤)، وبعدها أشارت إلى قرارها ٦٩/٥٧ المؤرخ ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢، أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت

لدورها التاسعة والخمسين والبند المعنون "مؤتمر الأمم المتحدة لتحديد سبل القضاء على الأخطار النووية في سياق نزع السلاح النووي".

٥١٨/٥٨ - إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في وسط آسيا

قررت الجمعية العامة، في جلستها العامة ٧١، المعقودة في ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، بناء على توصية اللجنة الأولى^(٥)، أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورها التاسعة والخمسين والبند المعنون "إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في وسط آسيا".

٥١٩/٥٨ - توطيد السلام من خلال تدابير عملية لتزع السلاح

قررت الجمعية العامة، في جلستها العامة ٧١، المعقودة في ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، بناء على توصية اللجنة الأولى^(٦)، بعدما أشارت إلى قراراتها ٤٥/٥١ و٤٥/٥١ نون المؤرخ ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦، و٣٨/٥٢ زاي المؤرخ ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧، و٧٧/٥٣ ميم المؤرخ ٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨، و٥٤/٥٤ حاء المؤرخ ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩، و٣٣/٥٥ زاي المؤرخ ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠، و٢٤/٥٦ عين المؤرخ ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١، و٨١/٥٧ المؤرخ ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢ المعنونة "توطيد السلام من خلال تدابير عملية لتزع السلاح"، وأحاطت علماً بتقرير الأمين العام عن الأسلحة الصغيرة، بما في ذلك النظر في تنفيذ تدابير عملية لتزع السلاح، المقدم عملاً بقرارها ٨١/٥٧^(٧)، وأخذت في اعتبارها عمل مجموعة الدول المهتمة بالتدابير العملية لتزع السلاح في هذا الشأن، ما يلي:

(أ) أن تؤجل نظرها في البند المعنون "توطيد السلام من خلال تدابير عملية لتزع السلاح" إلى دورها التاسعة والخمسين وأن تنظر فيه مرة كل سنتين في المستقبل؛

(ب) وأن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورها التاسعة والخمسين والبند المعنون "توطيد السلام من خلال تدابير عملية لتزع السلاح".

٥٢٠/٥٨ - الصلة بين نزع السلاح والتنمية

قررت الجمعية العامة، في جلستها العامة ٧١، المعقودة في ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، بتصويت مسجل بأغلبية ١٧٧ صوتاً مقابل صوت واحد وامتناع عضوين عن التصويت^(٨)، بناء على توصية اللجنة الأولى^(٩)، وعملاً بقرارها ٦٥/٥٧ المؤرخ ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢، أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورها التاسعة والخمسين والبند المعنون "الصلة بين نزع السلاح والتنمية".

٥٢١/٥٨ - عقد دورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة المكرسة لتزع السلاح

قامت الجمعية العامة، في جلستها العامة ٧١، المعقودة في ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، بناء على توصية اللجنة الأولى^(١٠)، بما يلي:

(أ) أحاطت علماً بتقرير الفريق العامل المفتوح باب العضوية المعني بالنظر في أهداف وجدول أعمال دورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة المكرسة لتزع السلاح^(١)، بما في ذلك إمكانية إنشاء لجنة تحضيرية لها، وبالطلبات المقدمة بشأن مواصلة الدول الأعضاء مشاوراتها في هذا الشأن؛

(ب) قررت أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها التاسعة والخمسين البند المعنون "عقد دورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة المكرسة لتزع السلاح".

الحواشي

(١) A/58/452، الفقرة ٧.

(٢) A/58/456، الفقرة ٧.

(٣) *المؤيدون*: الاتحاد الروسي، إثيوبيا، الأرجنتين، الأردن، أرمينيا، إريتريا، أفغانستان، إكوادور، الإمارات العربية المتحدة، أنتيغوا وبربودا، إندونيسيا، أنغولا، أوروغواي، أوزبكستان، أوغندا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، آيرلندا، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، باكستان، البحرين، البرازيل، بربادوس، بروني دار السلام، بليز، بنغلاديش، بنما، بنن، بوتان، بوتسوانا، بوركينافاسو، بوروندي، بوليفيا، بيرو، بيلاروس، تايلند، تركمانستان، ترينداد وتوباغو، توغو، تونس، تونغفا، تيمور - ليشتي، جامايكا، الجزائر، جزر البهاما، جزر سليمان، جزر القمر، جزر مارشال، الجماهيرية العربية الليبية، جمهورية أفريقيا الوسطى، جمهورية ترازيا المتحدة، الجمهورية الدومينيكية، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جنوب أفريقيا، جيبوتي، الرأس الأخضر، رواندا، زامبيا، زمبابوي، ساموا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، سانت لوسيا، سري لانكا، السلفادور، سنغافورة، السنغال، سوازيلند، السودان، سورينام، السويد، سيراليون، سيشيل، شيلي، الصومال، الصين، طاجيكستان، عمان، غابون، غامبيا، غانا، غرينادا، غواتيمالا، غيانا، غينيا، غينيا - بيساو، فانواتو، الفلبين، فنزويلا، فيجي، فييت نام، قبرص، قطر، قيرغيزستان، الكامبيون، كمبوديا، كوبا، كوت ديفوار، كوستاريكا، كولومبيا، الكونغو، الكويت، كينيا، لبنان، ليسوتو، مالي، ماليزيا، مدغشقر، مصر، المغرب، المكسيك، ملاوي، ملديف، المملكة العربية السعودية، منغوليا، موريتانيا، موريشيوس، موزامبيق، ميانمار، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، ناميبيا، ناورو، نيبال، النيجر، نيجيريا، نيكاراغوا، نيوزيلندا، هايتي، الهند، هندوراس، اليابان، اليمن.

المعارضون: إسرائيل، بولندا، فرنسا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية، موناكو، الولايات المتحدة الأمريكية.

المتنعون: أذربيجان، إسبانيا، أستراليا، إستونيا، ألبانيا، أندورا، آيسلندا، إيطاليا، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، البوسنة والهرسك، تركيا، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، جمهورية مولدوفا، جورجيا، الدانمرك، رومانيا، سان مارينو، سلوفاكيا، سلوفينيا، سويسرا، صربيا والجبل الأسود، فنلندا، كرواتيا، كندا، لاتفيا، لكسمبرغ، ليتوانيا، ليختنشتاين، مالطة، النرويج، النمسا، هنغاريا، هولندا، اليونان.

(٤) A/58/462، الفقرة ٨٣.

(٥) A/58/462، الفقرة ٨٣.

(٦) A/58/462، الفقرة ٨٣.

(٧) A/58/207.

(٨) *المؤيدون*: الاتحاد الروسي، إثيوبيا، أذربيجان، الأرجنتين، الأردن، أرمينيا، إريتريا، إسبانيا، أستراليا، إستونيا، أفغانستان، إكوادور، إلبانيا، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، أنتيغوا وبربودا، أندورا، إندونيسيا، أنغولا، أوروغواي، أوزبكستان، أوغندا، أوكرانيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، آيرلندا، آيسلندا، إيطاليا، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، باكستان، البحرين، البرازيل، بربادوس، البرتغال، بروني دار السلام، بلجيكا، بلغاريا، بليز، بنغلاديش، بنما، بنن، بوتان، بوتسوانا، بوركينافاسو، بروندي، البوسنة والهرسك، بولندا، بوليفيا، بيرو، بيلاروس، تايلند، تركمانستان، تركيا، ترينيداد وتوباغو، توغو، تونس، تونغ، تيمور - ليشتي، جامايكا، الجزائر، جزر البهاما، جزر سليمان، جزر القمر، جزر مارشال، الجماهيرية العربية الليبية، جمهورية أفريقيا الوسطى، الجمهورية التشيكية، جمهورية ترازيا المتحدة، الجمهورية الدومينيكية، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، جمهورية مولدوفا، جنوب أفريقيا، جورجيا، جيبوتي، الدانمرك، الرأس الأخضر، رومانيا، زامبيا، زمبابوي، ساموا، سان مارينو، سانت فنسنت وجزر غرينادين، سانت لوسيا، سري لانكا، السلطادور، سلوفاكيا، سلوفينيا، سنغافورة، السنغال، سوازيلند، السودان، سورينام، السويد، سويسرا، سيراليون، سيشيل، شيلي، صربيا والجبل الأسود، الصومال، الصين، طاجيكستان، عمان، غابون، غامبيا، غانا، غرينادا، غواتيمالا، غيانا، غينيا، غينيا - بيساو، فانواتو، فرنسا، الفلبين، فنزويلا، فنلندا، فيجي، فييت نام، قبرص، قطر، قيرغيزستان، كازاخستان، الكاميرون، كرواتيا، كمبوديا، كندا، كوبا، كوت ديفوار، كوستاريكا، كولومبيا، الكونغو، الكويت، كينيا، لاوس، لبنان، لكسمبرغ، ليتوانيا، ليختنشتاين، ليسوتو، مالطة، مالي، ماليزيا، مدغشقر، مصر، المغرب، المكسيك، ملاوي، ملديف، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية، منغوليا، موريتانيا، موريشيوس، موزامبيق، موناكو، ميانمار، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، ناميبيا، ناورو، النرويج، النمسا، نيبال، النيجر، نيجيريا، نيكاراغوا، نيوزيلندا، هايتي، الهند، هندوراس، هنغاريا، هولندا، اليابان، اليمن، اليونان.

المعارضون: الولايات المتحدة الأمريكية.

المتنعون: إسرائيل، رواندا.

(٩) A/58/462، الفقرة ٨٣.

(١٠) A/58/462، الفقرة ٨٣.

(١١) A/57/848.

— — — — —